

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

وإذا كان النقص في أول السطر تأكد تخريجه إلى جهة اليمين لما ذكرناه من القرب مع ما سبق .

وأما ما يخرج في الحواشي من شرح أو تنبيه على غلط أو اختلاف رواية أو نسخة أو نحو ذلك مما ليس من الأصل فقد ذهب القاضي عياض C إلى أنه لا يخرج لذلك خط تخريج لئلا يدخل اللبس ويحسب من الأصل وأنه لا يخرج إلا لما هو من نفس الأصل لكن ربما جعل على الحرف المقصود بذلك التخرج علامة كالضبة أو التصحيح إيدانا به .

قلت التخرج أولى وأدل وفي نفس هذا المخرج ما يمنع الإلباس ثم هذا التخرج يخالف التخرج لما هو من نفس الأصل في أن خط ذلك التخرج يقع بين الكلمتين اللتين بينهما سقط الساقط وخط هذا التخرج يقع على نفس الكلمة التي من أجلها خرج المخرج في الحاشية انتهى .

أهل الحديث والكتابة يسمون ما سقط من أصل الكتاب وألحق بالحاشية أو بين السطور لحقا بفتح اللام والحاء المهملة .

قال الجوهري واللق بالتحريك شيء يلحق بالأول واللق أيضا من الثمر الذي يأتي بعد الأول .

وقال صاحب المحكم اللحق كل شيء لحق شيئا أو ألحق به من الحيوان والنبات وحمل النخل . وقيل اللحق مأخوذ من الزيادة .

وقال صاحب المحكم واللق الشيء الزائد .

ومنهم من سكن الحاء كما وقع في شعر لأحمد بن حنبل Bه أنشده الشريف أبو علي محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي .

(من طلب العلم والحديث فلا ... يضجر من خمسة يقاسيها) .

(دراهم للعلوم يجمعها ... وعند نشر الحديث يفنيها) .

(يضجره الضرب في دفاتره ... وكثرة اللحق في حواشيها)